

شرح بلوغ المرام للدكتور عماد السواعير_ الدرس)43 (الاربعاء

9102/11/72 - 1441/3/03 م

عماد السواعير

للله نحمدہ ونستعینہ ونستغفره وننعواز بالله من شرور انفسنا ومن سیئات اعمالنا من يهدہ الله فلا مضل له ومن يضل فلا هادی له
اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدًا عبده ورسوله. صلی الله علیه وسلم. اما بعد فان اصدق الحديث كتاب الله -

00:00:00

وخير الهدی. هدی محمد صلوات ربی وسلامه علیه. وشر الامور محدثاتها وكل محدثة بدعة وكل بدعة ضلاله وكل ضلاله في النار.
وبعد احبتی الكرام معاشر الحاضرين. هذا هو المجلس الرابع والثلاثون. من مجالس شرح كتاب بلوغ -

مرام من ادلة الاحکام الحافظ ابن حجر العسقلاني عليه رحمة ربی جل في علاه. ولقد وصلنا الى نهاية باب الاستطابة حيث وقفنا عند
حديث ابن عباس ان النبي صلی الله علیه وسلم سأله اهل قباء فقالوا انا نتبع الحجارة الماء. قال رواه البزار بسنده -
ضعیف واصله في ابی داود والترمذی وصححه ابی خزیمه من حديث ابی هریرة رضی الله تعالی عنہ بدون ذکر الحجارة هذا
الحادیث یا کرام او هذان الحدیثان بویوا علیہما بباب حکم الجمیع -

00:01:09

بین الحجارة والماء بالاستنجاج ما حکم الجمیع بین الحجارة والماء كما هو ظاهر حديث ابن عباس هذا ما سنتکلم عنہ ان شاء الله
تعالی في مطلع هذا الدرس فنقول مستعينین بالله كما هي عادتنا نبدأ بتخریج الحدیث -

00:01:30

الحادیث یا کرام اعني حديث ابن عباس اخرجه البزار في کشف الاستار من طریق احمد بن محمد بن عبدالعزیز قال وجدت في كتاب
ابی من طریق احمد ابن محمد ابن عبد العزیز -
قال وجدت في كتاب ابی عن عبید الله ابن عبد الله عن ابن عباس قال نزلت هذه الاية في اهل قباء فيه رجال يحبون ان
يتظہروا والله یحب -

00:02:18

قال فسائلهم رسول الله صلی الله علیه وسلم فقالوا يعني سائلهم عن سر نزول هذه الاية فيهم وهذا تشریف ومدح من الله جل وعلا
قالوا انا نتبع الحجارة الماء انا نتبع الحجارة -
الماء قال البزار واكتبوا تکرما یا طلبة العلم قال لا نعلم احدا رواه عن الزھری الا محمد هذا الا محمد او محمد بن عبد العزیز ولم یروه
عنہ ای عن محمد بن عبد العزیز الا -

00:03:07

ولده احمد يعني الحدیث رواه احمد ابن محمد ابن عبد العزیز عن ابیه محمد واسناده یا کرام ضعیف جدا فمحمد هذا متربک
والحدیث اذا كان في اسناده راود متربک فيكون ضعیف جدا. فيكون الحدیث ضعیفا جدا -
وهذا الحدیث یا کرام حکم علیه غير واحد من المحدثین بالضعف والتکاره ذکر ذلك العلامة الالبانی رحمه الله واما حديث ابی هریرة
وهو الحدیث الثاني الذي قال واصله في ابی داود -

00:04:15

والترمذی من حديث ابی هریرة اما الحدیث الثاني فقد اخرجه ابو داود والترمذی وابن ماجة من طریق یونس ابن الحارت عن
ابراهیم ابن ابی میمونة عن ابی صالح عن ابی هریرة -
یهمکم یونس ابن الحارت والحدیث ضعیف يعني قولوا من طریق یونس ابن الحارت بسنده عن ابی هریرة. والحدیث ضعیف لأن
یونس هذا ضعیف وعفو احمد وقال عنه الامام احمد قال احادیثه مضطربة -
00:05:00

وابراهيم ابن ابي ميمونة الذي يروي عنه يونس مجھول وقد تفرد والحديث يا کرام ضعفه اعني حديث ابی هريرة ضعفه الامام النووی والحافظ بن حجر وصححه الالباني بشواهد منا حديث ابی امامۃ - [00:05:28](#)

ومنها حديث عبد الله ابن سلام. ومنها حديث عائشة ولا تخلو هذه الاحاديث من مقال هذه الاحاديث التي هي شواهد لحديث من؟
ل الحديث ابی هريرة لا تخلو من مقال اعني من كلمة من مغمز من مطعم - [00:06:01](#)

لكن يا کرام على اية حال مشروعية غسل الدبر ثابتة لذا تشد هذه الاحاديث او يشد بعضها بعضها فتتفقى لكن مهم الجمع بين الحجارة والماء ماذا لا يثبت فيه شيء - [00:06:25](#)

حديث ابی هريرة ليس فيه الجمع بين الحجارة والماء. وهو احسن حالا من حديث من؟ من حديث ابن عباس. خلاصة التخريج يا طلبة العلم ان حديث ابن عباس ما حكمه يا شيخ سامي - [00:06:49](#)

ضعيف جدا. اما حديث ابی هريرة فهو ضعيف لكنه يتقوى بای شيء بالشواهد نعم نقول يا کرام هذا ما يتعلق بتخريج الحديثين اما المسائل الفقهية وهي المهمة فالمسألة الاولى في هذا الحديث - [00:07:05](#)

والوحيدة ما حکم الجمع بين الحجارة والماء يعني انسان اراد ان يستنجي فهل يستحب له ان يجمع بين الماء وشيء اخر كالحجارة او ما يقوم ايش مقام الحجارة كما مضى تقريره وسبق بيانه في دروس سابقة - [00:07:26](#)

نقول يا کرام اجمع العلماء على استحباب الجمع بين الحجارة والماء على استحباب العلماء على استحباب الجمع بين الحجارة والماء نقل ذلك النووی وغيره. اعني نقل الاجماع النووی وغيره فيبدأ بالحجارة - [00:07:50](#)

وينتهي بالماء لأن ذلك اکمل وانقى استدلالا بالاحاديث في الحديث حديث ابن عباس مع ان الحديث يا کرام ماذا وهذا لا اقول من الغرائب يجعلك تتوقف قليلا كيف يجمع العلماء على الاستحباب - [00:08:15](#)

مع ان حديث الباب ماذا؟ ضعيف. هنا تظهر عندهنا القاعدة التي قعدها ابن رجب وغيره. ما هي شيخ سامي ان الحديث اذا كان ضعيفا ودل على الامر فاقل ما يدل عليه ماذا؟ الاستحباب. وان كان الحديث ضعيفا وكان مشتملا على النهي فاقل ما يدل - [00:08:46](#)

الكراءه انتبهنا لهذه المسألة يا کرام. اذا هذا هو دليل الجمهور. بل اقول لكم الاجماع على هذا الاستحباب. هذه الحالة الاولى بالاستنجداء اكتبوا وهذه هي الحالة الاولى في الاستنجداء اما الحالـة الثانية - [00:09:07](#)

فهي الاقتصار على الماء وحدة والاقتصار على الماء وحدة افضل من الاقتصار على ماذا على الحجارة لكن هل ثمة خلاف في المسألة ثمة خلاف روی عن بعض السلف يا سعید ابن - [00:09:30](#)

وغيره لما ذكر ان الماء لمن النساء تذکرون وذکرن اللغز الفقهي في هذه المسألة نعم افضل من مجمع عليه احسنت نقول يا کرام هذی هي الحالة الثانية اما الحالة الثالثة - [00:09:54](#)

فهي الاقتصار على الحجارة وحدها والحالات الثلاث كلها ماذا جائزة كلها جائزة لو اقتصر الانسان على الحجارة ماذا قلنا جائز لو اختصر الانسان على الماء ماذا لو جمع بينهما بناء على اجماع العلماء هو مستحب والله تعالى اعلم وقد مضى الحديث عن - [00:10:16](#)

لما تكلمنا عن حديث من؟ حديث المغيرة بن شعبة. الحديث التاسع والثمانين. وكذلك عند حديث انس كنت انا وغلام نحوی وغيرها من الاحاديث نعم ننتقل يا کرام الى باب اخر وهو باب الغسل حکم الجنب وهو من اهم - [00:10:48](#)

الابواب الفقهية ومن ادقها ولا يستغنى عنه المسلم بحال تفضل وحكم الجنون رضي الله عنه قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم الماء من الماء رواه مسلم واصله في صحيح البخاري. نعم الذي بعده؟ وعن ابی هريرة رضي الله عنه قال - [00:11:09](#)

رسول الله صلی الله علیه وسلم. صلی الله علیه وسلم. اذا جلس بين شعبها الرابع ثم جهدها فقد وجد الغسل. متفق عليه وزل الامام مسلم وان لم ينزل وان لم ينزل. نعم. قال ابن حجر رحمه الله وارجو ان تتبهوا يا کرام الى هذا الباب - [00:11:38](#)

قال باب الغسل وحكم الجنب. اما الغسل اكتبوا تعريفه ما الغسل تعيم البدن بالماء والجنب اسم لمن حصلت منه الجنابة الجنابة اسم لمن حصلت منه الجنابة والجنابة ما هي يا کرام؟ هي حدث - [00:11:57](#)

حاصل بالجماع او الانزال حدث قائم بالبدن حاصل باي شيء بالجماع او الانزال والغسل ثابت بالكتاب والسنة وبالجماع وهو من محسن الشريعة وهذه الحديث وهذه الاحاديث وامثالها واضرابها يا كرام - [00:12:25](#)

لا ينبغي لمسلم ان يتورع عن قراءتها والبحث فيها وان يتفقه في دينه فان الخوض في مثل هذه المسائل وان كان البعض قد يستحيي منها لما فيها من ذكر لحالات تتعلق بعلاقة الرجل مع المرأة - [00:12:58](#)

اقول ان القراءة والتفقه في مثل هذه المسائل احسن بل اوجب عليك من ان تقدم على الله يوم القيمة وانت جنب والسبب في ذلك انك ما تفهنت في دينك وما تحسن رفع الجنابة - [00:13:20](#)

والذي يدفعك الى عدم ذلك انك ماذا انك تستحي ان تستمع الى الاحاديث التي تتكلم عن الجنابة وهذه المسائل ايها الاحبة الكرام [الحياء فيها كما سيأتي مذموم. والعاقل يا كرام العاقل هو الذي يتفقه في دينه - 00:13:41](#)

وهو الذي يرفع الجهل عن قلبه. ويعرف الجهل عن جوارحه. يعبد ربہ جل وعلا على بصيرة. واعلموا يا كرام ان الواحد منا اذا تفه في دينه واذا تعلم فان الله جل وعلا قد اراد به خيرا - [00:14:01](#)

والله يا كرام لو لم يكن للعلم وفي العلم ومن العلم لو لم يكن له من الفضائل الا ان الله جل في علاه اراد باهله والمقبولين عليه والذين تفرغوا للعلم اراد بهم خيرا. كما قال النبي صلى الله عليه وسلم. النبي صلى الله عليه وسلم يا اخوة كلامه واضح. قال من يرد الله به - [00:14:18](#)

خير ماذا؟ يفقهه في الدين وعندى ان الانسان الذي لا يتعلم ولا يتفقه في دينه وينقطع عن طلب العلم اخشى عليه من ان يصدق عليه قول ربی جل في علاه ولكن كره الله انبعاثهم - [00:14:46](#)

فتبطهم وقيل اقعدوا الانسان يا اخوة لما يستحضر مثل هذه النصوص يتأمل قول الله جل وعلا لو علم الله فيهم خيرا لاسمعهم ثم يخاطب نفسه لم؟ انقطعت عن طلب العلم - [00:15:09](#)

لماذا لا احضر الدروس ولا اتفقه في ديني؟ هل ما رأى الله في خيرا والله يموت الواحد منكم اذا ادرك ان الله ما اراد به خيرا لذلك يا كرام حفظكم الرحمن اقبلوا على هذا العلم - [00:15:27](#)

هذا الذي قال عنه الالبييري يخاطب قيل ولد وقيل غير ذلك. قال ابا بكر دعوتكم لو اجبته الى ما فيه حظك لو عقلته. الى علم تكون به اماما. مطاعا اذ امرت واذ نهيت - [00:15:44](#)

ينالك نفعه ما دمت حيا ويبقى ذخره او ذكره لك ان ذهبت. الانسان يا اخوة لو لم يستفاد من العلم الا انه يعيش مع قال الله وقال رسوله صلى الله عليه وسلم - [00:16:02](#)

ويتفقه في دينه يتعلم كيف يعبد الله جل وعلا به شرفا وفضلا. نعم. نقول يا كرام هذا الاحاديث او هذا الحديث الذي ذكره الامام ابن حجر قال عن ابي سعيد الخدري - [00:16:15](#)

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الماء من الماء. رواه مسلم واصله في البخاري. قال وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا جلس بين شعبها الرابع ثم جاهدها فقد وجب الغسل متفق عليه زاد مسلم وان لم ينزل - [00:16:31](#)

يتكلم هذا الحديث والذي قبله عن مسألة فقهية مهمة جدا. تلزم كل رجل وكل امرأة. لا يستغني عنها البالغ بحاله فاقول مستعينا بالله الفاظ الحديث الماء قال عليه الصلاة والسلام الماء من الماء ما المقصود بالماء الاول - [00:16:51](#)

الماء الاول الاغتسال. ماء الاغتسال والثاني الماء من الماء الماء الثاني المنى والمني يسمى ماء فقد قال الله خلق من ماء ماء سماه ماء معنى قوله شعبها يداها ورجالها وهو كناية - [00:17:15](#)

عن مكان الرجل من المرأة حال المعاشرة الزوجية وهذا فيه ادب نبوى رفيع في عدم التصریح بما يست bergen ذكره ومعنى قوله جاء هداها اي بلغ جهده فيها ويقصد به يقصد بالمعنى - [00:17:51](#)

هذه العبارة ما يحصل للمرأة المعاشرة الزوجية حال الجماع ومعنى قوله لم يذكرها هنا لكنها من الفاظ هذا الحديث مس الختان الختان هذی لفظة مهمة جدا في هذه المسألة - [00:18:20](#)

معنى مس الختان ايلاج الذكر في الفرج او علاج الحشة في في الفرشة المسائل الفقهية اما المسألة الاولى ونحن نتحدث كما قلت لكم عن مسائل تلزم الرجال وتلزم النساء. المسألة الاولى اتفق العلماء - [00:18:39](#)

على وجوب الغسل بخروج المني من رجل او امرأة في يقظة او نوم اتفق العلماء على وجوب الاغتسال بخروج المني من الرجل او المرأة في اليقظة او حال النوم حكاہ النووي وغيره - [00:19:03](#)

وهذه المسألة واضحة لكن المسألة الثانية التي ان قلت لكم قد لا تصدقونني ان بعض الرجال المتزوجين يقع في ذلك فيأتي اهله ثم لا يغسل ويبقى يصلبي ولا يغسل ظنا منه - [00:19:33](#)

انه لا يلزمته الاغتسال. اكتبوا يا كرام المسألة الثانية اجمع العلماء على وجوب الاغتسال بالجماع وان لم يكن معه انزال وان لم ينزل الرجل وجب عليه الغسل وكذا المرأة بخلاف مفهوم حديث من - [00:19:56](#)

بخلاف مفهوم حديث ابی سعید حديث ابی سعید يا كرام قال الماء من الماء. رواه مسلم لكن يا اخوة الفقه لا يكون من نص واحد ينزل من ينزل يأخذ اية ويأخذ حديثا ثم يقيم عليها او عليه حکما فقهيا - [00:20:28](#)

ما هكذا تورد الابل حديث ابی سعید يدل على ان الاغتسال متى يكون عند الانزال لانه قال انما الماء من الماء لكن يا كرام كما قلنا بخلاف حديث ابی سعید من - [00:20:48](#)

وقد كان اكتبوا هذه مسألة مهمة بخلاف طبعا مفهوم حديث ابی سعید وقد كان جماعة من الصحابة يفتون به يفتون بحديث ابی سعید كان جماعة من الصحابة يفتون بان الرجل والمرأة لا يجب عليهما الاغتسال الا اذا انزوا اذا انزل الرجل - [00:21:09](#)

افتى بذلك عثمان وابي بن كعب ورافع بن خديج لكن يا كرام عادوا واجمع الصحابة والسلف بعد ذلك على ماذا على وجوب الاغتسال والدليل اكتبوا يا اخوان ما هو الدليل على وجوب الاغتسال؟ وان لم يحصل الانزال - [00:21:35](#)

ما جاء في صحيح مسلم وان لم ينزل. واضحة جدا الرواية كذلك جاء في صحيح مسلم ان رجلا سأله النبي صلی الله عليه وسلم عن رجل رجل يسأل يقول رجل يجامع اهله - [00:22:04](#)

ثم يكسل يعني ما ينزل هل عليهما غسل؟ فقال النبي صلی الله عليه وسلم وتأمل حينما يكون الامر شرعا يتعلق بحكم فقهی لابد من الايضاح والبيان الحقيقة في مثل هذه الموضع يكون حياء ماذ؟ مذموما. قال عليه الصلاة والسلام للرجل اني لافعل ذلك مع هذه - [00:22:25](#)

مع عائشة ثم نفترض يعني انا افعل هذا يأتي اهله ثم يكسل لا ينزل ثم ماذا؟ يفترض وللرواية اكتبوا رواية صحيحة اذا مس الختان واضح وليس المقصود بالمسيس مجرد اللمس. وانما كما قلنا الايلاج هو الذي يجب فيه الاغتسال كما قال العلماء ان يغيب - [00:22:52](#)

في فرج اصلي هذا الذي يجب عليه ان يغسل. نقول يا كرام وحمل حديث ابی سعید. الان نريد ان نجيب عن حديث ابی سعید حصل الاغتسال باي شيء اما حديث ابی سعید - [00:23:24](#)

فيحمل على الاحتلام يحمل على ماذا الاحتنان كما سيأتي معنا. لو احتلم رجل ولم ينزل فلا غسل عليه او يحمل على النسخ اي ان الحديث ماذا؟ منسوخ وقد جاء في حديث - [00:23:47](#)

ابي بن كعب عند الترمذی حديث جميل احفظوه جاء عند الترمذی بسند صحيح صححه العلامة الالباني قال انما يقول ابی انما كان نعم تفضل عند الترمذی بسند صحيح قال انما كان - [00:24:09](#)

الماء من الماء رخصة في اول الاسلام وهذا تصريح بان هذا الحديث وهو این؟ صحيح؟ اتفق على صحته لكن هذا يحمل اما على على الاحتلام واما يحمل على ماذا - [00:24:29](#)

على ان ذلك كان رخصة في اول الاسلام. ولا سيما يا كرام ان التدرج في الاحكام الفقهية معروف او غير معروف في في ديننا معلوم الو وهذا من رحمة الاسلام باهله - [00:24:53](#)

لكن لا يقال كما قلت لكم يا اخوة. لا يقال ان هذا مستمر. اكتبوا وقد نقل عن عمر انه يعني الكلام عن عصر الصحابة انه توعد من يفتني

لذلك بالعقوبة - 00:25:09

عمر توعد الذي يخالف في هذه المسألة بان ماذا بان يعاقبه. عمر يقول من افتى بعدم وجوب الغسل على من جامع ولم ينزل اعاقبه المسألة مسألة ماذا يا اخوة؟ يا جماعة - 00:25:32

من الاحاديث ما سمعتموه والله تعالى اعلم. نعم. ننتقل يا كرام الى مسألة اخرى والى حديث اخر وسائل الاغتسال ستأتي يعني كل ما يخطر في بالك من اسئلة سيأتي ذكره ان شاء الله في احاديث هذا الباب المهم نعم - 00:25:49

وعن امي وعن ام سلمة رضي الله عنها ان ام سليم. وهي وهي امرأة ابى طلحة قالت يا رسول الله ان الله لا يستحي من الحق. تأمل هذه الصحابية ماذا تقول؟ نعم - 00:26:13

قالت يا رسول الله ان الله لا يستحي من الحق فهل على المرأة غسل؟ اذا اذا هي احتلمت؟ قال نعم. اذا رأت الماء. الحديث متفق عليه عند الامامات البخاري ومسلم. وعن انس ابن مالك رضي الله عنه قال - 00:26:33

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في المرأة في منامها ما يرى الرجل. قال تغسل مسلم زاد مسلم وقالت ام سليم وهل يكون هذا قال نعم فمن اين يقوم الشباب؟ نعم - 00:26:53

هذا الحديث ان يا كرام من الاحاديث المهمة في باب الاغتسال حديث ام سلمة وحديث انس اما حديث ام سلمة ان ام سليم سهلة بنت ملحان ام انس ابن مالك رضي الله تعالى عنه - 00:27:13

قالت يا رسول الله ان الله لا يستحيي من الحق. فهل على المرأة الغسل اذا احتلمت قال نعم اذا رأت الماء متفق عليه. وعن انس قال قال صلى الله عليه وسلم في المرأة ترى في منامها ما يرى الرجل - 00:27:33

قال تغسل زاد مسلم فقالت ام سليم وهل يكون هذا؟ يعني رؤية الماء قال نعم فمن اين يكون الشبه اما التخريج يا كرام فالاحاديث صحيحة كما لا يخفى عليكم لكن اكتبوا حديث انس - 00:27:52

عند مسلم وليس عند البخاري ابن حجر ماذا قال متفق عليه فهذا وهم من الحافظ رحمة الله وذكرنا مرات كثيرة ونبهنا على ان الفاضل قد يقع منه الوهم ولو كان من عند غير الله - 00:28:13

لوجدوا فيه اختلافاً كثيراً. لذلك يا طالب العلم لا تتعامل مع كلام شيخك على انه كلام لمعصوم. اياك اياك ان تتعامل مع شيخك على ان كلامه كلام معصوم. بل هو بشر يخطئ ويهدى - 00:28:36

ويقع منه ما يقع من البشر اسماع الالفاظ الحديث يا كرام ما معنى قوله او قولها لا يستحيي من الحق اي لا لا يمتنع من ذكره حياء اي لا يمتنع - 00:28:54

من ذكر الحق وبيانه ماذا؟ حياء اما الحباء ما هو الحباء الحباء خلق نبيل يبعث على فعل المليح وترك القبيح. هذا احسن تعريف للحياة خلق يبعث صاحبه على ترك القبيح وفعل المليح - 00:29:13

الاحتلام ما الاحتلام الاحتلام يا كرام هو ما يراه النائم من جماع ان يرى النائم نفسه يقوم بهذا الشيء حلم يحمل فتح اللام في الماضي وضمنها في المضارع فتح ضم - 00:29:40

فتح كسر فتحتان معناه ما يراهن نائم كما ذكرنا اما حال ما في الفتح في الماضي الضم في المضارع عندنا فعلاً حلم وحلم. مضارعهما يحمل لكن ما الفرق بينهما؟ الفرق بينهما في صيغة الماضي - 00:30:13

فماضي يحمل حلم اي رأى ما يراه اما بالضم فمعناه صفح من الحلم نعم رأت الماء اسمع تحقق وقوع الماء احسنت وهو المنى رأت الماء يعني تتحقق وقوع الماء وهو المنى - 00:30:36

الفائدة يا شيخ محمد ما ذكرته من بيت هذا بيت يضبط صيغة الافعال في الماضي والمضارع فتح ضم فتح كسر فتحتان يفتح في الماضي ويفتح في المضارع يفتح في الماضي ويضم في المضارع يفتح في الماضي ويكسر في المضارع - 00:31:19

فتح كسر كسر ضمتان لأن الفعل احفظوها قاعدة المضمنون في صيغة الماضي ليس له من المضارع الا واحداً بضم عينه والله تعالى اعلم على الفقه افضل طيب يا كرام - 00:31:41

يقول المسائل الفقهية هذا الحديث كما قلت لكم فيه مسائل مهمة جدا. المسألة الاولى الحديث دليل على ان المرأة كالرجل في وجوب الغسل من الاحتلام المرأة كالرجل نعم الحديث دليل على ان المرأة كالرجل - 00:32:01

في وجوب الغسل للاحتلام اتفاقا عند العلماء الا الامام النخعي الامام النخعي يقول المرأة لو احتلمت لا غسل عليها وهذا الكلام اخواني مرجوح. بل هو خلاف كما قال الفقهاء شاذ - 00:32:31

المرأة كالرجل يجب عليها ماذا الاغتسال اذا احتلمت وهذا عند العلماء كلهم الا الامام النخعي واحتلماها نادر والدليل سؤال من استغراب استغربوا الصحابيات من سؤال ام سلمة في روایات الحديث - 00:32:50

ان عائشة او غيرها ماذا؟ غطت وجهها لما سمعت مثل هذا مثل هذا السؤال. وهذا نادر ذكره ابن بطال. ابن بطال له شرح على صحيح البخاري قال ان هذا الفعل يعني احتلام المرأة مسألة نادرة الواقع - 00:33:21

المسألة الثانية يا اخوة. مسألة مهمة جدا تلزمنا جميعا نعم تبين بطال حالات المحتلم له حالات فاحفظوها يا كرام الحالة الاولى ان يذكر الاحتلام ويرى المنبي ان يذكر الاحتلام ويرى المنبي - 00:33:41

وهنا يجب عليه الغسل اتفاقا يجب عليه ان يغتسل اتفاقا عند جميع العلماء لهذا الحديث قال نعم اذا رأيت الماء الصورة الثانية من صور المحتلم اذا الاحتلام له صور وحالات. هذه الاولى - 00:34:12

ان يذكر يعني استيقظ ويذكر ما رأى ويرى المنبي هنا يجب عليه الغسل اتفاقا. الصورة الثانية يا اخوانني ان يذكر الاحتلام ولا يرى الماء لا يرى المنبي استيقظ تذكر انه رأى شيئا في منامه - 00:34:39

نقول ولم يرى ماء فلا غسل عليك اتفاقا. لا تشدد على نفسك وتغتسل لا غسل عليك اتفاقا. انما الماء من الماء وقال عليه الصلاة والسلام نعم اذا رأيت الماء المسألة واضحة الدلاله يا كرام نقول - 00:35:01

الصورة الثالثة ان يرى الماء ولا يذكر الاحتلام يرى الماء ولا يذكر احتلاما فعليه الغسل لقوله لقول النبي صلى الله عليه وسلم انما الماء من الماء ول الحديث بشرى عند ابن ابي شيبة مهم الحديث هذا - 00:35:26

حديث بشرى عند ابن ابي شيبة في مصنفه قال اذا وجدت بلا فاغتسلي نعم اتفاقا يا شيخنا وهذه الصور الثلاث يا اخوة من ضبطها حقيقة ارتاح في هذا الباب في باب الاحتلام. لأن السؤال عن الاحتلام كثير ما يرد علينا - 00:36:06

يقول لك انا رأيت ماء وما رأيت. انا رأيت ماء وما رأيت. ماذا اصنع؟ فنقول هذه الصور الثلاثة من يعيدها؟ فاضل نعم احسنت كذلك لهذا الحديث والحديث الذي قبله انما الماء من الماء؟ قال نعم اذا - 00:36:34

نقول يا كرام مسألة مهمة تعرض لكم جميعا ايضا او لغالب الرجال اذا استيقظ الانسان اكتبوا يا اخوانني اذا استيقظ الانسان ووجد بلا ولم يسبق له يعني قبل نومه تفكير في شهوة - 00:37:15

ولم يخطر على باله شيء ثم استيقظ من نومه وجد بلا انتبه يا طالب العلم فان تيقن من كونه منيا او غالب على ظنه وجب عليه اتفاقا هذى الاولى وان - 00:37:40

ان تيقن انه مني هذه رجعت الى المسائل التي قبلها يا شيخ ابو معاذ ان تيقن من كونه مذيا من معنا تعريف النبي كنت رجلا مذاء عرفناه ان تيقن من كونه مذيا وجب عليه الوضوء وغسل الذكر والاثنيين كما رجحنا - 00:38:07

في حديث علي وهذا سهل لكن الاشكال في الحالة الثالثة اكتبوا وان شك في الامرین شك ما يدری استيقظ فرأى بلا ولم يظهر له ما هذا الملل؟ نقول ايها الاحبة الكرام اكتبوا - 00:38:34

اختلف العلماء في هذه المسألة على قولين اما القول الاول فقالوا يغتسل احتياطا وهذا قول جماهير اهل العلم قول الحنفي والمالكى والحنابلة قالوا ماذا؟ يغتسل احتياطا والقول الثاني في المسألة يا كرام وهو قول - 00:38:53

عند احمد ووجه عند الشافعية قالوا لا غسل عليه واختارها ابن تيمية رحمه الله قالوا ما عليه غسل قول عند احمد وجه عند الشافعية قالوا لا غسل عليه. لانه شك - 00:39:22

والاصل ماذا رأيت الذمة دائمآ نقول اخوانني عند الشك ايش؟ نرجع الى اليقين اليقين ما هو براءة جدا ما الطهارة. قالوا لان الاصل

براءة الذمة. فلا ينتقل الى غيرها للشك - [00:39:42](#)

ولان المقصود بالحديث ما هو؟ انما الماء من الماء ما المقصود؟ اذا رأت الماء المنى فهو لم يرى من يا هو ما تأكد ان هذا مني وهذه المسألة يا اخوة - [00:40:01](#)

نفتي فيها على قول الجمهور انه يغتسل احتياط وخروج من الخلاف والله تعالى اعلم. المسألة الرابعة من مسائل هذا اليوم [نعم طبعا اذا رأى ولم يدرى اذا درى انتهت المشكلة - 00:40:19](#)

نعم نقول يا كرام المسألة الرابعة خروج المنى من اليقظان احنا قلنا الكلام عن من؟ عن النائم لكن المستيقظ اذا خرج منه المنى وجب عليه الغسل ماذا؟ اتفاقا وجب عليه الغسل - [00:40:41](#)

لكن يا كرام اقول لكم فرق بعض العلماء من كون هذا المنى خارجا بدقق ولذة وقالوا حينها يغتسل. فان خرج المنى بلا دفق ولذة فلا شيء عليه. هذا قول تدرؤن من؟ هذا قول عند الاحناف عند - [00:41:03](#)

لكن حقيقة عند النظر والتأمل المنى لا يخرج الا بدقق ولذة نقول لا يخرج الا بدقق ولذ لذك يا كرام نعود الى ما اصلناه فنقول خروج المنى من اليقظان الغسل اتفاقا الا اذا كان امر خارج عن الطبع - [00:41:24](#)

حالة نادرة او شاذة عند هذا الانسان. المسألة الخامسة من مسائل حديث ام سلمة وام سليم وحديث انس شبه الولد بابيه او امه مبني على علو احد المائين - [00:41:47](#)

تعجب من بعض من ينكر وجود ماء للمرأة ثم لا يتورع عن رد مثل هذه الاحاديث لان يقول بزعمها الطب اثبت ان لا ماء للمرأة وكيف يكون ذلك؟ والنبي صلى الله عليه وسلم صرح بذلك. واستمعوا يا كرام الى ما سنقول. نقول - [00:42:14](#)

الجنين يخلق من نطفة الرجل والمرأة قال ربى جل في علاه انا خلقنا الانسان من نطفة امشاج قال ابن عباس وجمع من السلف وهذا التفسير مهم اكتبوه قال ابن عباس وجمع من السلف - [00:42:38](#)

يعني يقول ابن عباس يعني ما الرجل وماء المرأة اذا اجتمعا يخلق يتكون منه هذه النطفة من ماء الرجل وماء وماء المرأة وانظر ماذا قال النبي صلى الله عليه وسلم - [00:42:58](#)

لما سألت ام سليم في زيادة مسلم قالت وهل يكون هذا؟ ماذا قال قال نعم فمن اين يكون كيف شبيه هالولد ان لم يكن لها ايش علاقة به في خلقه وتكوينه - [00:43:20](#)

نقول يا كرام هذه المسألة كما قلت لكم تدل هذه الاحاديث على ان الشبه يكون بالاب والام لاجتماع مائهم ويكون الشبه لمن على ماوہ كما جاء في نصوص اخرى. ومن الغرائب التي يذكرها العلماء يا كرام - [00:43:37](#)

ان هذا الشبه يكون للام وما حملت اعني من جينات وراثية في مائها او للاب وما حمل من جينات وراثية في مائه. كما قال عليه الصلاة والسلام في صحابي ولد له رجل اسود - [00:44:00](#)

غلام اسود فقال الرجل جاء للنبي صلى الله عليه وسلم يسأل شك الرجل هو ابيض وامرأتاه بيضاء فقال لعله نزعه عرق الحمد لله وكفى والصلاوة والسلام على النبي المصطفى وعلى الله وصحبه. ومن سار على دربه وسنته اقتفي. وبعد ينبهني الاخوة - [00:44:18](#)

الكرام انه يوجد نسخ من هذا الكتاب تهذيب تسهيل او شرح تسهيل العقيدة الاسلامية يوزع مجانا فمن شاء فليأخذ نسخته بعد الصلاة ان شاء الله تعالى نعود الى مسائل هذين الحديثين. حديث ام سلمة وحديث انس. نقول يا كرام. نعم - [00:44:44](#)

المسألة السادسة الاحتلال لا يدل على نقص ديانة الاحتلال لا يدل على نقص ديانة لو كان الاحتلال يدل على نقص ديانة لما احتل الصحاوة ولا ما سأل من ازواج - [00:45:09](#)

وصحابيات فاضلات بعض الناس يظن ان الاحتلال دليل شر اقول لا هذا يا كرام يعرض لاي رجل واي ذكر. وكذلك لاي امرأة فليس الاحتلال دليلا على نقص في الديانة لكن الرجل والمرأة كذلك - [00:45:35](#)

يحرص اشد الحرص عن متورات الغرائز فيه كمشاهدة افلام الزنا والفحotor وتسرير النظر في المتبرجات فان هذه الاشياء يا اخوة تتبع من عقلك الباطن اذا ما نمت كما يقول العلماء - [00:46:03](#)

لذلك الإنسان البعيد عن هذا لا نقول انه لا يحترم لكن لا اقول الاكثار تسريح النظر والتساهل في مثل هذه الاشياء من اسباب كثرة الاحتلال والله المستعان. ايضا من مسائل هذه الاحاديث اثبات صفة الحياة لله جل وعلا - 00:46:26

منهج اهل السنة والجماعة في باب الصفات اثبات بلا تمثيل وتنزيه بلا تعطيل ثبت لله جل وعلا صفة الحياة على ما يليق بجلاله جل في علاه وتعالى وتقدس في عالسماء هذا هو منهج اهل السنة في باب - 00:46:49

في الصفات جميعها فلا نأول ولا نشبه ولا نكيف ونحن حينما ثبتت هذه الصفة اياك ان يتسلل لنفسك الشيطان فيقول لك الله يستحيي كاستحياء بشر قل حاش ليس كمثله شيء واثباتك للصفة لا يعني المشابهة قل هذه الايات وهذه النصوص - 00:47:12
تدرون لو يلزم منها التشبيه لفرح بها ابو جهل سمع هذا الكلام. كفار قريش سمعوا هذه الايات وهذه الاحاديث ان الله لا يستحيي لو فهموا ما فهمه بعض اهل البدع من ينتسب الى السنة في زماننا - 00:47:40

لا طار بها وقال شبه الخالق بالملحوظ لكنهم وهم كفار مرروا هذه النصوص كما جاءت والله المستعان فعجبك لا ينتهي من من مسلم ينتسب الى معتقد اهل السنة والجماعة ثم لا يؤمن بهذه الصفات - 00:48:02

على الوجه اللائق والله المستعان. ايضا يا كرام من مسائل هذا الحديث كثيرة جدا الحياة قسمان حباء محمود وهو الذي عرفناه وهو الذي يفك عن القبيح وحياة مذموم اما الحياة لمذموم يا كرام. فهو الذي يمنع صاحبه عن الوصول الى الحق والخير - 00:48:24

انسان يستحيي من طلب العلم لا يمنعه من التفقه في دينه الا انه يستحي ان يجلس مع هؤلاء الاخوة الفضلاء يرى نفسه اعلى منهم واعلم منهم هذا حباء مذموم. امرأة لا تتورى عن التبرج - 00:48:58

ولا يحجزها عن مخالطة الرجال حاجز اذا ما سمعت مثل هذه النصوص تستحي هذا كذب هذا ما هو حباء الحياة الذي يفك عن القبيح ويدفعك للملح. والعلم الشرعي من الاشياء التي لا ينبغي ان يستحي العبد في الاقبال عليها. كثير من معاشر الرجال وللاسف يا كرام - 00:49:23

يستحيي ان يفقه زوجته في احكام الحيض والنفاس واحكام الغسل والاحتلام وان يطلب منها تفقيه بناته اللواتي سيسأل عنهن يوم القيمة يا ايها الذين امنوا قوا انفسكم واهليكم ماذا نارا وقودها الناس والحجارة - 00:49:47

يستحيي ان يقول لزوجته استمع الى هذه الموعظة وهذا الدرس يتكلم عن احكام الطهارة واحكام العبادة والاحكام المتعلقة بها حباء كحال الناس اليوم الا من رحم الله. ونحسبكم ان شاء الله لستم كهيئة لهم - 00:50:08
لا يتورع عن اخراج زوجته وعروسه متبرجة في كامل زينتها يزفها مسافات طويلة يراها كل من يراها لكنه يستحي من كتابة اسمها على بطاقة الدعوة يستحي يقول كلمته هذى كريمتك لم لم - 00:50:29

اكرمها بحجاب وستر وانا لله وانا اليه راجعون. نقول يا كرام من المسائل حرص الصحابيات العلم الشرعي رحم الله نساء الانصار لم لم يمنعهن الحياة ايش؟ عن الفقه في الدين - 00:50:50

هذا كل امرأة تسأل عن دينها لكن بحياة في السؤال كما سيأتي ذكره هذا لها سلف من الصحابيات من مسائل يا كرام وهي مسألة مهمة تخصكم معاشر الرجال وتخص معاشر النساء. فاستمعوا الى هذه الفائدة النفيسة - 00:51:11

اقول يا كرام من الادب ان تقدم لسؤالك مقدمة اذا تضمن السؤال ما يستحي منه من الادب ان تقدم لسؤالك مقدمة اذا تضمن السؤال ذكر امور يستحي منها رجل يريد ان يسأل عن مثل هذه الاشياء - 00:51:30

فمن الادب ان يقدم مقدمة. فيقول ان الله لا يستحي من الحق ويبيين ان العلم الشرعي واجب وان رفع الجهل مهم. لذلك هو يسأل عن مثل هذه الامور وهذا يا كرام ادب رفيع. واعمم القول فاقول من الادب ايضا ان يكنى الرجل - 00:52:02

تكتي المرأة في مسائلها عن الامور الخاصة التي قد يستحيها من ذكرها يعني رجل يريد ان يسأل عن مسألة تتعلق بعلاقته مع زوجته فمن الادب ان يكنى في الحديث فلا يصرح - 00:52:25

بلغظ الجماع مثلا قال الله هن لباس لكم وانظر كيف كنا النبي صلى الله عليه وسلم. وكذلك المرأة اللائق بها ان تكتي حين السؤال. فلا

تصرخ بذكر اسم العورة الا اذا ترتب على ذلك مصلحة تفوت ان لم يصرح الانسان بذلك ما يستنقب ذكره. فانتبهوا لهذا - [00:52:47](#)

هذه المسألة فانها مهمة يا كرام، كما قلت لكم بعض الناس قد يتورى عن ذكر وتفصيل بعض المسائل فيأتيك يسألك وانت مسكون انت عبد فقير. تجيب بناء على ما تسمع - [00:53:17](#)

فيجب عليك ان توضح اذا كان الامر يتطلب ماذا؟ يتطلب ايضاً وتوضيحاً وبياناً. لكن لا تخرج عن نطاق اللادب لا تخرج عن نطاق اللادب ويا ليتنا في مثل هذا الزمان - [00:53:31](#)

ان نتحلى بادب السؤال اليوم يأتيك من اخر المسجد يرفع صوته عليك من اخر المسجد ويسألك سؤال وانت تعلم ان سؤاله سؤال احراج وسؤال اختبار وسؤال تعالوا ليس سؤال فقه وتعليم - [00:53:49](#)

هذا يدل يا اخواني على عدم فقه ولا اريد ان اقول على عدم ادب وانا لله وانا اليه راجعون. ننتقل يا كرام الى حديث امكم عائشة تفضل. مسألة قصيرة نجزها قبل الصلاة ان شاء الله - [00:54:11](#)

وعمل عائشة رضي الله عنها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم صلى الله عليه وسلم يغتسل من اربع من الجنابة ويوم الجمعة ومن الحجامة ومن غسل الميت رواه ابو داود وصححه ابن خزيمة. بوبوا على هذا الحديث بقوله حكم الغسل - [00:54:29](#)

من تفصيل الميت حكم الاغتسال اذا غسل العبد ميتا التخريج تخريج الحديث. هذا الحديث اخرجه ابو داود في سننه واحمد في مسنده وابن خزيمة في صحيحه والدارقطني من طريق يهمني الراوي الاول فقط. من طريق مصعب بن شيبة - [00:54:52](#)

من طريق مصعب بن شيبة بسنته عن عائشة. والحديث ضعيف ضعفه البخاري ضعفه البخاري وابو زرعة الرازى واحمد وابن المدين على ابن المديني شيخ البخاري وابو داود ومن المعاصرین الالبانی كل هؤلاء ضعفوا الحديث - [00:55:16](#)

وعنته مصعب بن شيبة فقد ضعفه اعني ضعف مصعباً احمد والنمسائي والدارقطني. هذا الراوي ضعيف. وهو علة هذا الحديث. وقد في رواية هذا الحديث. والراوي اذا كان ضعيفاً فانفرد في الرواية فحديثه ماذا يا كراه؟ حديثه مظنة الضعف - [00:55:46](#)

نعم وقد تقدم اكتباً يا كرام تضييف حديث ابي هريرة تذكرون؟ من غسل ميتاً فليغتسل وقول احمد لا يصح في هذا الباب شيء لا يصح في هذا الباب شيء واخرج وهذا مهم - [00:56:13](#)

واخرج ابن ابي شيبة في مصنفه بسند صحيح عن عائشة اخرج ابن ابي شيبة في مصنفه بسند صحيح عن امكم عائشة انها سئلت هل على الذي يغسل الميت المتوفى غسل - [00:56:38](#)

سائل يسأل عائشة هل على الرجل الذي يغسل ميتة او ميتاً هل عليه غسل؟ فقالت لا هذا يدل على ماذا على ضعف هذا الحديث لان هذا الحديث من رواية من؟ عائشة. رواية عائشة وهما تصرح بان الذي يغسل ميتاً ليس عليه غسل. نقول - [00:56:56](#)

يا كرام الخلاصة ان الحديث لا يصح اما المسائل الفقهية والفوائد فاكتبوه غير مأمورين. دل الحديث على مشروعية الاغتسال من امور دل هذا الحديث على مشروعية الاغتسال من امور اما الاول الجنابة - [00:57:17](#)

وهذا واجب اتفاقاً الجنابة دل الحديث على مشروعية الاغتسال من امور الاول الجنابة. قال كان يغتسل من اربع من الجنابة ويوم الجمعة ومن الحجامة ومن غسل الميت. نقول اما الاول وهو الجنابة وهذا يا كرام اتفاقاً - [00:57:37](#)

اجب. اما الثاني وهو الاغتسال يوم الجمعة سيأتي تفصيل الحديث عنه في حديث مستقل وهو سنة عند الجمهور اما الحجامة هل يغتسل العبد اذا احتجم هل يجب عليه او يستحب له؟ اكتباً يا كرام - [00:58:01](#)

اتفاق العلماء على عدم وجوب الاغتسال للمحتاجم اتفقوا انه لا يجب ثم اختلفوا هل هو مشروع؟ يعني مستحب او غير مستحب فذهب جمهور العلماء الى عدم مشروعية واستحباب الاغتسال للمحتاجم. لا يستحب - [00:58:36](#)

للمحتاجم ان يغتسل بينما ذهب الامام الشافعي واحمد في رواية الى الاستحباب في هذا الحديث في هذا الحديث ولائر عن علی انه علي ابن ابي طالب كان يأمر بذلك كان يأمر بالاغتسال للمحتاجم - [00:59:05](#)

تحرير المسألة الحجامة هل يغتسل المحتاجم؟ نقول العلماء كلام يقولون لا يجب. لكن اختلفوا يستحب او لا يستحب. جمهورهم على عدم على عدم الاستحباب بينما ذهب الامام الشافعي الى الاستحباب يا كرام وعلوا ذلك بان المحتاجم يصيبه من الفتور ما -

الجنب وال الصحيح قول الجمهور الصحيح قول الجمهور انه لا يشرع ولا يستحب للانسان اذا احتجم ان ان يغتسل والله والله تعالى اعلم. المسألة الاخيرة اخواني تفصيل الميت هل يشرع الاغتسال لمن غسل ميتا؟ نقول - 01:00:01

ذهب جماهير اهل العلم و حکی الاجماع الى ان الاغتسال لمن غسل ميت ليس بواجب لا يجب على من غسل ميتا ان يغتسل بل هو مستحب عند من ؟ عند جماهير العلماء قال الامام الخطابي - 01:00:25

صاحب كتاب معالم السنن و غريب الحديث قال لا اعلم فيه خلافا الامام الخطابي حينما يقول لك لا اعلم خلافا عند السلف في عدم الوجوب فاياك ان تقول بالوجوب اذ لا - 01:00:50

قائلة بهذا القول نقول يا كرام بل هو مستحب وقد قال بوجوبه او روي القول بالوجوب عن بعض السلف واستدل الجمهور طبعا ما هو ما هو دليل يا اخواني من بري السننية - 01:01:07

نعم اخوان بس نتم المسألة. هذا الحديث احسنت. واستدل القائلون بعدم الوجوب باثر عن ابن عمر اكتبوه ونختتم به هذا الاثر رواه الدارقطني بسند صحيح اخرجت دارقطني بسند صحيح - 01:01:31

عن ابن عمر قال كنا نغسل الميت فمنا من لا يغتسل ومنا من لا يغتسل انتظار الصلاة الى الصلاة من الرباط. فدقائق نزيدها في صحائف اعمالكم يا كرام نحتسب واعلموا ان اوقاتكم ذاهبة. وان حياتك كلها ساعات تمضي اما في طاعة واما في غير ذلك وفقنا الله واياكم لمرضاته - 01:01:47

وفقها في دين ونفعنا بما نقول وبما نسمع. انه ولد ذلك وال قادر عليه. للحديث بقية ان شاء الله. والله تعالى اعلم وصلى الله على محمد وعلى الله وصحبه اجمعين والحمد لله - 01:02:17